

Distr.: General  
18 April 2022  
Arabic  
Original: English

## اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الثاني والثلاثون

نيويورك، 13-17 حزيران/يونيه 2022

البند 8 من جدول الأعمال المؤقت\*

تقرير المحكمة الدولية لقانون البحار

المقدم إلى اجتماع الدول الأطراف

## التقرير السنوي للمحكمة الدولية لقانون البحار لعام 2021

## المحتويات

الصفحة

4	.....	أولا - مقدمة
4	.....	ثانيا - تنظيم المحكمة
5	.....	ثالثا - الغرف
5	.....	ألف - غرفة منازعات قاع البحار
5	.....	باء - الغرف الخاصة
6	.....	رابعا - اللجان
6	.....	ألف - لجنة الميزانية والشؤون المالية
7	.....	باء - اللجنة المعنية بنظام (لائحة) المحكمة والممارسات القضائية
7	.....	جيم - لجنة شؤون الموظفين والشؤون الإدارية
7	.....	دال - اللجنة المعنية بالمكتبة والمحفوظات والمنشورات
7	.....	هاء - لجنة المباني والنظم الإلكترونية



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* SPLOS/32/L.1/Rev.1

070622 010622 22-05672 (A)



7	.....	واو - لجنة العلاقات العامة
7	.....	خامسا - جلسات المحكمة
8	.....	سادسا - العمل القضائي للمحكمة
8	.....	ألف - المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي (موريشيوس/ملديف)
	.....	باء - قضية الناقله "سان بادري بيو" (رقم 2) (سويسرا/نيجيريا) (The M/T "San Padre Pio" (No. 2) case)
11	.....	(Switzerland/Nigeria)
14	.....	سابعاً - المسائل القانونية
12	.....	ألف - اختصاص المحكمة
12	.....	باء - نظام المحكمة
12	.....	جيم - التطورات الأخيرة في المسائل المتصلة بقانون البحار
12	.....	دال - الغرف
12	.....	ثامناً - الذكرى السنوية الخامسة لسنوية الخامسة والعشرون لإنشاء المحكمة
12	.....	تاسعاً - التصدي لجائحة كوفيد-19
13	.....	عاشراً - اتفاق الامتيازات والحصانات
13	.....	حادي عشر - العلاقات مع الأمم المتحدة
13	.....	ثاني عشر - اتفاق المقر
15	.....	ثالث عشر - المسائل المالية
15	.....	ألف - المسائل المتعلقة بالميزانية
15	.....	باء - حالة الاشتراكات
16	.....	جيم - النظام المالي والقواعد المالية
16	.....	دال - تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية 2019-2020
16	.....	هاء - الصناديق الاستثمارية والهيئات
18	.....	رابع عشر - المسائل الإدارية
18	.....	ألف - النظامان الأساسي والإداري للموظفين
18	.....	باء - استقدام الموظفين
19	.....	جيم - برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين
19	.....	دال - لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين

19	.....	هاء - الدروس اللغوية في المحكمة
19	.....	خامس عشر - المباني والنظم الإلكترونية
19	.....	ألف - الترتيبات المتعلقة بالمباني والاحتياجات الجديدة
20	.....	باء - استخدام مباني المحكمة ودخول الجمهور إليها
20	.....	سادس عشر - مرافق المكتبة والمحفوظات
20	.....	سابع عشر - المنشورات
20	.....	ثامن عشر - العلاقات العامة
21	.....	تاسع عشر - أنشطة بناء القدرات
21	.....	ألف - برنامج التدريب الداخلي
21	.....	باء - برنامج بناء القدرات والتدريب
21	.....	جيم - حلقات العمل الإقليمية
22	.....	دال - الأكاديمية الصيفية
22	.....	هاء - حلقة عمل لفائدة المستشارين القانونيين (برعاية جمهورية كوريا)
المرفقات		
23	.....	أولا - معلومات عن الموظفين (2021)
		ثانيا - قائمة بأسماء الجهات المانحة لمكتبة المحكمة الدولية لقانون البحار (في 31 كانون الأول/
25	.....	ديسمبر 2021)

## أولاً - مقدمة

- 1 - يرفع هذا التقرير المقدم من المحكمة الدولية لقانون البحار إلى اجتماع الدول الأطراف بموجب الفقرة 3 (د) من المادة 6 من قواعد إجراءات اجتماعات الدول الأطراف، وهو يغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- 2 - وقد أنشئت المحكمة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982. وهي تؤدي مهامها وفقاً للأحكام ذات الصلة التي ترد في الجزأين الحادي عشر والخامس عشر من الاتفاقية، ووفقاً للنظام الأساسي للمحكمة، بصيغته الواردة في المرفق السادس للاتفاقية، ووفقاً لنظام المحكمة.

## ثانياً - تنظيم المحكمة

- 3 - تتألف المحكمة من 21 عضواً تنتخبهم الدول الأطراف في الاتفاقية بالطريقة المنصوص عليها في المادة 4 من النظام الأساسي.
- 4 - ومنذ 1 تشرين الأول/أكتوبر 2020، كان تكوين المحكمة على النحو التالي:

الترتيب حسب الأسبقية	البلد	تاريخ انتهاء مدة العضوية
<i>الرئيس</i>		
ألبرت ج. هوفمان	جنوب أفريقيا	30 أيلول/سبتمبر 2023
<i>نائب الرئيس</i>		
توماس هايدر	آيسلندا	30 أيلول/سبتمبر 2023
<i>القضاة</i>		
خوسيه لويس جيسوس	كابو فيردي	30 أيلول/سبتمبر 2026
ستانيسلاف بافلاك	بولندا	30 أيلول/سبتمبر 2023
شونجي ياناي	اليابان	30 أيلول/سبتمبر 2023
جيمس ل. كاتيكا	جمهورية تنزانيا المتحدة	30 أيلول/سبتمبر 2023
بوعلام بوقطاية	الجزائر	30 أيلول/سبتمبر 2026
جين - هيون بايك	جمهورية كوريا	30 أيلول/سبتمبر 2023
ديفيد جوزيف أثار	مالطة	30 أيلول/سبتمبر 2029
ماركيان ز. كوليك	أوكرانيا	30 أيلول/سبتمبر 2029
ألونسو غوميس - روليدو فيردوسكو	المكسيك	30 أيلول/سبتمبر 2023
أوسكار كابيوي سارويي	باراغواي	30 أيلول/سبتمبر 2026

التاريخ حسب الأسبقية	البلد	تاريخ انتهاء مدة العضوية
نيرو شادها	الهند	30 أيلول/سبتمبر 2026
كريانغساك كيتيشايساري	تايلند	30 أيلول/سبتمبر 2026
رومان أ. كولودكين	الاتحاد الروسي	30 أيلول/سبتمبر 2026
ليزيت لاينزاد	هولندا	30 أيلول/سبتمبر 2026
ماريا تيريزا إنفانتي كافي	شيلي	30 أيلول/سبتمبر 2029
جيلونج دون	الصين	30 أيلول/سبتمبر 2029
كاثي - آن براون	جامايكا	30 أيلول/سبتمبر 2029
إيدا كاراتشيولو	إيطاليا	30 أيلول/سبتمبر 2029
موريس ك - كامغا	الكاميرون	30 أيلول/سبتمبر 2029

5 - رئيسة قلم المحكمة هي خيمينا إينركس أويارسي (شيلي). ونائب رئيسة القلم هو أنطون أوليفي (فرنسا).

### ثالثا - الغرف

#### ألف - غرفة منازعات قاع البحار

6 - وفقا للفقرة 1 من المادة 35 من النظام الأساسي، تتكون غرفة منازعات قاع البحار من 11 قاضيا يختارهم أعضاء المحكمة المنتخبون من بينهم. ويتم اختيار أعضاء الغرفة كل ثلاث سنوات. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان تشكيل الغرفة، حسب ترتيب الأسبقية، على النحو التالي: القاضية شادها، رئيسة؛ والقضاة جيسوس، وبوقطاية، وبايك، وغوميس - روليدو، وكابيو ساروبي، وكيتيشايساري، وكولودكين، ولاينزاد، ودوان، وبراون، أعضاء.

7 - وتنتهي مدة عضوية أعضاء الغرفة في 30 أيلول/سبتمبر 2023.

#### باء - الغرف الخاصة

##### 1 - غرفة الإجراءات الموجزة

8 - أنشئت غرفة الإجراءات الموجزة عملا بالفقرة 3 من المادة 15 من النظام الأساسي، وتتألف من خمسة أعضاء أساسيين وعضوين مناوبين. وتُشكّل الغرفة سنويا. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان تشكيل الغرفة، حسب ترتيب الأسبقية، على النحو التالي: القاضي هوفمان، رئيسا (بحكم منصبه)؛ ونائب الرئيس هايدر (بحكم منصبه)، والقضاة كاتيك، وكولودكين، ولاينزاد، أعضاء؛ والقاضيان كوليك وكاراتشيولو، عضوين مناوبين.

## 2 - غرفة منازعات مصائد الأسماك

- 9 - في 20 شباط/فبراير 1997، أنشأت المحكمة غرفة منازعات مصائد الأسماك وفقا للفقرة 1 من المادة 15 من النظام الأساسي. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان تشكيل الغرفة، حسب ترتيب الأسبقية، على النحو التالي: القاضي بافلاك، رئيسا؛ والقضاة ياناي، وبوقطاية، وبايك، وأتارد، وغوميس - روبليدو، وكابيو ساروبي، وكاراتشيولو وكامغا، أعضاء.
- 10 - وتنتهي مدة عضوية أعضاء الغرفة في 30 أيلول/سبتمبر 2023.

## 3 - غرفة منازعات البيئة البحرية

- 11 - في 20 شباط/فبراير 1997، أنشأت المحكمة غرفة منازعات البيئة البحرية وفقا للفقرة 1 من المادة 15 من النظام الأساسي. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان تشكيل الغرفة، حسب ترتيب الأسبقية، على النحو التالي: القاضي أتارد، رئيسا؛ والقضاة جيسوس، وياناي، وكاتيكا، وكيثيشايساري، وكولودكين، وإنفانتي كافي، وبراون، وكامغا، أعضاء.
- 12 - وتنتهي مدة عضوية أعضاء الغرفة في 30 أيلول/سبتمبر 2023.

## 4 - الغرفة المعنية بتسوية المنازعات المتصلة بتعيين الحدود البحرية

- 13 - في 16 آذار/مارس 2007، أنشأت المحكمة الغرفة المعنية بتسوية المنازعات المتصلة بتعيين الحدود البحرية عملا بالفقرة 1 من المادة 15 من النظام الأساسي. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان تشكيل الغرفة، حسب ترتيب الأسبقية، على النحو التالي: القاضي هوفمان، رئيسا (بحكم منصبه)؛ ونائب الرئيس هايدر (بحكم منصبه)، والقضاة بافلاك، وكوليك، وشادها، ولاينزاد، وإنفانتي كافي، ودوان، وكاراتشيولو، أعضاء.
- 14 - وتنتهي مدة عضوية أعضاء الغرفة في 30 أيلول/سبتمبر 2023.

## رابعا - اللجان

- 15 - في 24 أيلول/سبتمبر 2021، خلال الدورة الثانية والخمسين، أعادت المحكمة تشكيل لجانها. ويرد تشكيل اللجان في الفقرات من 16 إلى 21 أدناه<sup>(1)</sup>.

### ألف - لجنة الميزانية والشؤون المالية

- 16 - أعضاء لجنة الميزانية والشؤون المالية هم القاضي ياناي، رئيسا؛ والقضاة جيسوس، وبافلاك، وبوقطاية، وكوليك، وكابيو ساروبي، وشادها، ولاينزاد، ودوان، أعضاء.

(1) للاطلاع على اختصاصات اللجان، انظر: SPLOS/27، الفقرات 37-40؛ و SPLOS/50، الفقرة 37؛ و SPLOS/136، الفقرة 46.

## باء - اللجنة المعنية بنظام (لائحة) المحكمة والممارسات القضائية

17 - أعضاء اللجنة المعنية بنظام (لائحة) المحكمة والممارسات القضائية هم الرئيس هوفمان، رئيساً؛ ونائب الرئيس هايدر والقضاة بافلاك، وياناي، وكاتيكا، وبايك وشادها (بحكم منصبها)، وكييتشاييساري، وكولودكين وكامغا، أعضاء.

## جيم - لجنة شؤون الموظفين والشؤون الإدارية

18 - أعضاء لجنة شؤون الموظفين والإدارة هم القاضية لاينزاد، رئيسة؛ والقضاة جيسوس، وكوليك، وشادها، وإنفانتي كافي، وكاراتشيولو، أعضاء.

## دال - اللجنة المعنية بالمكتبة والمحفوظات والمنشورات

19 - أعضاء اللجنة المعنية بالمكتبة والمحفوظات والمنشورات هم القاضي كولودكين، رئيساً؛ والقضاة أتراد، وغوميس - روليدو، وكييتشاييساري، وإنفانتي كافي، وكامغا، أعضاء.

## هاء - لجنة المباني والنظم الإلكترونية

20 - أعضاء لجنة المباني والنظم الإلكترونية هم القاضي كاييو ساروبي، رئيساً؛ والقضاة كاتيكا، وأتراد، ودوان، وبراون، وكاراتشيولو، أعضاء.

## واو - لجنة العلاقات العامة

21 - أعضاء لجنة العلاقات العامة هم القاضي بابك، رئيساً؛ والقضاة بافلاك، وبوقطابة، وغوميس - روليدو، وبراون، أعضاء.

## خامسا - جلسات المحكمة

22 - في عام 2021، عقدت المحكمة جلسات قضائية حول: المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي (موريشيوس/ملديف)، الدفوع الابتدائية (Dispute concerning delimitation of the maritime boundary between Mauritius and Maldives in the Indian Ocean (Mauritius/Maldives), Preliminary Objections) واجتمعت الغرفة الخاصة المشكلة للنظر في القضية في الفترة من 12 إلى 26 كانون الثاني/يناير 2021 للنظر في مشروع الحكم واعتماده. وأصدرت الغرفة الخاصة حكمها في 28 كانون الثاني/يناير 2021. وفي ضوء جائحة كوفيد-19، جرت المداولات وقراءة الحكم بالطريقتين الحضورية والافتراضية، حيث حضر بعض القضاة إلى مقر المحكمة وحضر آخرون عن طريق وصلة فيديو (انظر الفقرة 59).

23 - وعقدت المحكمة أيضاً دورتين مكرستين للمسائل القانونية والقضائية والمسائل التنظيمية والإدارية. وعقدت الدورة الحادية والخمسون في الفترة من 15 إلى 26 آذار/مارس 2021 وعقدت الدورة الثانية والخمسون في الفترة من 20 أيلول/سبتمبر إلى 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وفي ضوء جائحة كوفيد-19، عقدت الدورة الحادية والخمسون بالطريقتين الحضورية والافتراضية (انظر الفقرة 59).

24 - وقررت المحكمة عقد دورتها الثالثة والخمسين في الفترة من 21 آذار/مارس إلى 1 نيسان/أبريل 2022، للنظر في المسائل القانونية، والقضائية والمسائل التنظيمية والإدارية.

## سادسا - العمل القضائي للمحكمة

ألف - المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي (موريشيوس/ملديف)

25 - في 24 أيلول/سبتمبر 2019، أبرمت ملديف وموريشيوس اتفاقا خاصا يقضي بإحالة المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بينهما في المحيط الهندي إلى غرفة خاصة تابعة للمحكمة تُشكّل وفقاً للفقرة 2 من المادة 15 من النظام الأساسي. وتلقت رئيسة قلم المحكمة الاتفاق الخاص والإخطار في نفس التاريخ. وأدرجت القضية في قائمة القضايا المعروضة على المحكمة باعتبارها القضية رقم 28.

26 - وبموجب أمر مؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019، شكلت المحكمة الغرفة الخاصة على النحو التالي: القاضي بايك، رئيسا؛ والقضاة جيسوس، وكوت، ويانا، وبوقطاية، وهايدر، وشادها، والقاضي المخصص أوكسمان (الذي اختارته ملديف) وقاضٍ مخصص تختاره موريشيوس، أعضاء. واختارت موريشيوس بعد ذلك نيكولاس شريفير قاضيا مخصصا.

27 - وبموجب أمر مؤرخ 10 تشرين الأول/أكتوبر 2019، حدّد رئيس الغرفة الخاصة تاريخ 9 نيسان/أبريل 2020 موعداً نهائياً لإيداع موريشيوس مذكرتها و 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020 موعداً نهائياً لإيداع ملديف مذكرتها المضادة، وأرجأ البت في الإجراء اللاحق إلى قرار آخر.

28 - وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2019، أودعت ملديف لدى الغرفة الخاصة في غضون الموعد النهائي المقرر في الفقرة 1 من المادة 97 من النظام، دفوعاً ابتدائية خطية بموجب المادة 294 من الاتفاقية والمادة 97 من النظام، بشأن عدم اختصاص الغرفة الخاصة وعدم مقبولية ادعاءات موريشيوس. وبعد تلقي رئيسة قلم المحكمة الدفع الابتدائية المنكورة، جرى تعليق الإجراءات المتعلقة بموضوع الدعوى عملاً بالفقرة 3 من المادة 97 من النظام.

29 - وبموجب أمر مؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019، حدد رئيس الغرفة الخاصة تاريخ 17 شباط/فبراير 2020 موعداً نهائياً لإيداع موريشيوس ملاحظاتها واستنتاجاتها الخطية بشأن الدفع الابتدائية التي قدمتها ملديف وحدد 17 نيسان/أبريل 2020 موعداً نهائياً لإيداع ملديف ملاحظاتها واستنتاجاتها الخطية الجوابية، وأرجأ البت في الإجراء اللاحق إلى قرار آخر. وأودعت المذكرتان ضمن الأجلين المحددين.

30 - وبموجب أمر مؤرخ 19 أيار/مايو 2020، حدد رئيس الغرفة الخاصة، بعد أن تحقق من آراء الطرفين، 13 تشرين الأول/أكتوبر 2020 تاريخاً لبدء المرافعات الشفوية. وفي ضوء استمرار جائحة كوفيد-19 وصعوبة تنظيم جلسة الترافع بالحضور الشخصي، قرر رئيس الغرفة الخاصة في 13 آب/أغسطس 2020، بعد التأكد من آراء الطرفين، أن تعقد الجلسة بالطريقتين الحضورية والافتراضية.

31 - وفي رسالة مؤرخة 26 آب/أغسطس 2020، أبلغت رئيسة قلم المحكمة الطرفين بأن القاضي كوت قدم استقالته من عضوية الغرفة الخاصة، اعتباراً من 26 آب/أغسطس 2020، وأنه، بناءً على ذلك، بات هناك منصب شاغر في الغرفة الخاصة. وبموجب أمر مؤرخ 15 أيلول/سبتمبر 2020، قررت المحكمة، بموافقة الطرفين، أن يشغل القاضي بافلاك المنصب الشاغر الذي خلفته استقالة القاضي كوت.

32 - وقبل بدء الجلسة، عقدت الغرفة الخاصة مداوات أولية في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2020.

33 - وعُقدت جلسة المرافعات الشفوية بالطريقتين، الحضورية والإلكترونية، في الفترة الممتدة بين 13 و 19 تشرين الأول/أكتوبر 2020، حيث أدلى الطرفان ببياناتهما الشفوية في أربع جلسات علنية. ووفقاً للفقرة 2 من المادة 75 من النظام، قدم الطرفان المذكرتين النهائيتين التاليتين أثناء الترافع:

باسم ملديف:

وفقاً للفقرة 2 من المادة 75 من نظام المحكمة وللسبب المبينة خلال المرحلتين الخطية والشفوية من المرافعات، تطلب جمهورية ملديف إلى الغرفة الخاصة أن تقرر وتعلن عدم اختصاصها فيما يتعلق بالادعاءات التي قدمتها جمهورية موريشيوس إلى الغرفة الخاصة. وإضافة إلى ذلك أو بدلاً منه، وللسبب المبينة خلال المرحلتين الخطية والشفوية من المرافعات، تطلب جمهورية ملديف إلى الغرفة الخاصة أن تقرر وتعلن عدم مقبولية الادعاءات المقدمة من جمهورية موريشيوس إلى الغرفة الخاصة.

باسم موريشيوس:

للسبب المبينة في الملاحظات الخطية لموريشيوس بشأن الدفع الابتدائية التي أثارها جمهورية ملديف، المؤرخة 17 شباط/فبراير 2020، وللسبب المبينة في المرافعات الشفوية لموريشيوس خلال جلستي الاستماع المعقودتين في 15 و 19 تشرين الأول/أكتوبر 2020، تطلب جمهورية موريشيوس بكل احترام إلى الغرفة الخاصة التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار أن تحكم وتقضي بما يلي:

- (أ) رفض الدفع الابتدائية التي أثارها ملديف؛
- (ب) اختصاصها للنظر في العريضة التي أودعتها موريشيوس؛
- (ج) عدم وجود مانع من ممارستها لهذا الاختصاص؛
- (د) اعتزامها الشروع في ترسيم الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف.

34 - وأصدرت الغرفة الخاصة حكمها في 28 كانون الثاني/يناير 2021.

35 - وقدمت ملديف خمسة دفعات ابتدائية. وادعت ملديف، كأول دفع ابتدائية لها، أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية طرف ثالث لا غنى عنه في الإجراءات، وبما أن المملكة المتحدة ليست طرفاً في تلك الإجراءات، فإن الغرفة الخاصة ليس لها اختصاص النظر في المنازعة المزعومة. وفي دفعها الابتدائية الثاني، قالت ملديف إن الغرفة الخاصة ليس لها اختصاص الفصل في مسألة السيادة المتنازع عليها على أرخبيل شاغوس، رغم أن هذا ما سيتعين عليها القيام به بالضرورة إن قدر لها أن تثبت في

ادعاءات موريشيوس أثناء الإجراءات. ورأت الغرفة الخاصة، في حكمها (الفقرة 100)، أن من المناسب "النظر في الدفيعين معا فيما يتعلق بالوضع القانوني لأرخبيل شاغوس".

36 - وفي إطار نظر الغرفة الخاصة في الوضع القانوني لأرخبيل شاغوس، نظرت على وجه الخصوص فيما إذا كان لما يلي أي وجهة أو دلالة: القرار الصادر في 18 آذار/مارس 2015 في سياق التحكيم المتعلق بمنطقة شاغوس البحرية المحمية الكائنة بين موريشيوس والمملكة المتحدة؛ وفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في 25 شباط/فبراير 2019 بشأن الآثار القانونية المترتبة على فصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام 1965 وقرار الجمعية العامة 295/73 المؤرخ 22 أيار/أمايو 2019 المعنون "فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام 1965".

37 - وترى الغرفة الخاصة أن قرار التحكيم "يبين أن أرخبيل شاغوس، بصرف النظر عن مسألة السيادة، يخضع لنظام خاص، يحق بموجبه لموريشيوس التمتع ببعض الحقوق البحرية" (الحكم، الفقرة 246). وفيما يتعلق بفتوى محكمة العدل الدولية المذكورة أعلاه، خلصت الغرفة الخاصة إلى أن "القرارات التي اتخذتها محكمة العدل الدولية في فتوى شاغوس فيما يتعلق بمسائل إنهاء استعمار موريشيوس لها أثر قانوني وتترتب عليها آثار واضحة على الوضع القانوني لأرخبيل شاغوس" وأن "استمرار مطالبة المملكة المتحدة بالسيادة على أرخبيل شاغوس يتعارض مع تلك القرارات" (المرجع نفسه). وخلصت الغرفة الخاصة أيضا إلى أنه "نظرا لأن عملية إنهاء الاستعمار لم تكتمل بعد، فإن سيادة موريشيوس على أرخبيل شاغوس يمكن استنتاجها من قرارات محكمة العدل الدولية" (المرجع نفسه).

38 - ولاحظت الغرفة الخاصة أن الجمعية العامة طالبت، في قرارها 295/73، بأن تسحب المملكة المتحدة إدارتها من أرخبيل شاغوس في غضون ستة أشهر من اتخاذ ذلك القرار. وترى الغرفة الخاصة أن "انقضاء المهلة الزمنية التي حددتها الجمعية العامة دون امتثال المملكة المتحدة لهذا الطلب يزيد من تعزيز ما خلصت إليه الغرفة الخاصة من أن مطالبته بالسيادة على أرخبيل شاغوس تتعارض مع القرارات ذات الحجية التي اتخذت في الفتوى" (الحكم، الفقرة 246).

39 - وبعد أن نظرت الغرفة الخاصة في الوضع القانوني لأرخبيل شاغوس، توصلت إلى استنتاجاتها فيما يتعلق بالدفيعين الابتدائيين الأول والثاني اللذين أثارتهما ملديف. وفيما يتعلق بالدفع الأول، رأت الغرفة الخاصة أنه "أيا كانت مصالح المملكة المتحدة فيما يتعلق بأرخبيل شاغوس، فإنها لا تكفي لجعل المملكة المتحدة دولة ذات مصالح قانونية يمكن أن تتأثر بتعيين الحدود البحرية حول أرخبيل شاغوس ناهيك عن جعلها طرفا ثالثا لا غنى عنه" (الحكم، الفقرة 247). وبناء على ذلك، رفض الدفع الابتدائي الأول المقدم من ملديف.

40 - وفيما يتعلق بالدفع الثاني، رأت الغرفة الخاصة أن "النتائج التي توصلت إليها في مجملها توفر لها أساسا كافيا لاستنتاج أن موريشيوس يمكن اعتبارها الدولة الساحلية فيما يتعلق بأرخبيل شاغوس لغرض تعيين حدود بحرية حتى قبل إتمام عملية إنهاء استعمار موريشيوس" (الحكم، الفقرة 250). ومن ثم رفض أيضا الدفع الابتدائي الثاني.

41 - وادعت ملديف، في دفعها الابتدائي الثالث، أن الغرفة الخاصة لا تملك الاختصاص نظرا لأن موريشيوس وملديف لم تشاركا ولم يكن في مقدورهما أن تشاركا بصورة مجدية في المفاوضات التي تقتضيها المادتان 74 و 83 من الاتفاقية. ولاحظت الغرفة الخاصة في حكمها أن "موريشيوس حاولت في عدة

مناسبات إشراك ملديف في مفاوضات بشأن تعيين حدود مناطقها الاقتصادية الخالصة وأرصفتها القارية المتداخلة موضوع الادعاءات“ (الفقرة 288)، في حين رفضت ملديف “التفاوض مع موريشيوس في معظم الأحيان“ (الفقرة 289). وخلصت الغرفة الخاصة إلى أن “الالتزام بموجب الفقرة 1 من المادة 74 والفقرة 1 من المادة 83 من الاتفاقية قد تم الوفاء به“ (الفقرة 293)، ورفضت بناء على ذلك الدفع الابتدائي الثالث المقدم من ملديف.

42 - ورفضت الغرفة الخاصة الدفع الابتدائي الرابع المقدم من ملديف، والذي جاء فيه أنه لا توجد منازعة، ولا يمكن أن تكون هناك منازعة بين موريشيوس وملديف بشأن تعيين حدودهما البحرية، بعد أن تبين للغرفة أن هذه “المنازعة كانت قائمة بين الطرفين“ (الفقرة 335) وقت إيداع الإخطار. وقالت ملديف، في دفعها الابتدائي الخامس، إن ادعاءات موريشيوس تشكل إساءة استعمال الإجراءات القضائية ومن ثم فهي غير مقبولة. ورفضت الغرفة الخاصة هذا الدفع أيضاً.

43 - وبناء على ما تقدم، خلصت الغرفة الخاصة إلى أن لها “اختصاصاً للفصل في المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بين الطرفين في المحيط الهندي وأن الدعوى التي أقامتها موريشيوس في هذا الصدد مقبولة“ (الفقرة 351). ورأت الغرفة الخاصة أن من المناسب أن يربحاً “النظر في المسائل المتعلقة بمدى جواز ممارسة الغرفة الخاصة لاختصاصها [بشأن المنازعة المذكورة أعلاه]، بما في ذلك المسائل الناشئة بموجب المادة 76 من الاتفاقية“ إلى حين بدء إجراءات النظر في موضوع الدعوى (الفقرة 354 (6)). وفيما يتعلق بآراء الطرفين فيما يتصل بدعوى موريشيوس بشأن الالتزامات المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 74 والفقرة 3 من المادة 83 من الاتفاقية، رأت الغرفة الخاصة أنه “من المناسب إرجاء النظر في هذه المسألة والبت فيها إلى حين بدء إجراءات النظر في موضوع الدعوى، لعدم انتهاء الطرفين من الترافع في هذه النقطة“ (الفقرة 353).

44 - وبموجب أمر مؤرخ 3 شباط/فبراير 2021، حدد رئيس الغرفة الخاصة يوم 25 أيار/مايو 2021 موعداً نهائياً لإيداع موريشيوس مذكرتها، وحدد 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 موعداً نهائياً لإيداع ملديف مذكرتها المضادة. وقد أودعت المذكرة والمذكرة المضادة في غضون المواعيد النهائيين المحددين. وبموجب أمر مؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2021، حدد رئيس الغرفة الخاصة، مع أخذه اتفاق الطرفين في الاعتبار، يوم 14 نيسان/أبريل 2022 موعداً نهائياً لإيداع رد موريشيوس ويوم 15 آب/أغسطس 2022 موعداً نهائياً لإيداع ملديف مذكرة تعقيبية.

#### باء - قضية الناقله “سان بادري بيو“ (رقم 2) (سويسرا/نيجيريا) (The M/T “San Padre” (Pio” (No. 2) case (Switzerland/Nigeria)

45 - في 17 كانون الأول/ديسمبر 2019، أودعت سويسرا ونيجيريا اتفاقاً خاصاً وإخطاراً لدى المحكمة لعرض المنازعة المتعلقة بتوقيف واحتجاز الناقله “سان بادري بيو“ وطاقتها وحمولتها، على المحكمة. وأدرجت القضية في قائمة القضايا المعروضة على المحكمة بوصفها القضية رقم 29.

46 - وبموجب أمر مؤرخ 7 كانون الثاني/يناير 2020، حدّد رئيس المحكمة تاريخ 6 تموز/يوليه 2020 موعداً نهائياً لإيداع سويسرا مذكرتها و 6 كانون الثاني/يناير 2021 موعداً نهائياً لإيداع نيجيريا مذكرتها المضادة، وأرجأ البت في الإجراء اللاحق إلى قرار آخر. وأودعت سويسرا المذكرة في غضون المهلة المحددة.

- 47 - وبموجب أمر مؤرخ 5 كانون الثاني/يناير 2021، مدد رئيس المحكمة الموعد النهائي لإيداع نيجيريا المذكرة المضادة إلى 6 نيسان/أبريل 2021 وأرجأ البت في الإجراء اللاحق إلى قرار آخر. ولم تودع نيجيريا المذكرة المضادة في غضون المهلة الزمنية الممددة.
- 48 - وفي 30 نيسان/أبريل 2021، أجرى رئيس المحكمة مشاورات مع ممثلي سويسرا ونيجيريا من أجل التحقق من آرائهما فيما يتعلق بالمسائل الإجرائية وتحديد موعد النظر في موضوع الدعوى.
- 49 - وبموجب أمر مؤرخ 18 حزيران/يونيه 2021، حدد رئيس المحكمة 9 أيلول/سبتمبر 2021 موعداً لبدء المرافعات الشفوية.
- 50 - وفي رسالة مؤرخة 30 تموز/يوليه 2021، تم إيداعها لدى قلم المحكمة في 2 آب/أغسطس 2021، طلب وكيل سويسرا "تأجيل بدء المرافعات الشفوية إلى موعد لاحق قرب نهاية خريف عام 2021 بالنظر إلى التنفيذ الجاري لمذكرة تفاهم أبرمتها سويسرا ونيجيريا في 20 أيار/مايو 2021 بشأن مسألة الناقله 'سان بادري بيو'". وفي رسالة مؤرخة 3 آب/أغسطس 2021، دعت رئيسة قلم المحكمة وكيل نيجيريا إلى إبداء وجهات نظر نيجيريا فيما يتعلق بطلب سويسرا التأجيل، بحلول يوم الأربعاء 4 آب/أغسطس 2021. ولم يرد جواب من حكومة نيجيريا. وبموجب أمر مؤرخ 10 آب/أغسطس 2021، قرر رئيس المحكمة، بعد التماس آراء الطرفين وإبلاء الاعتبار للظروف الخاصة للقضية، تأجيل بدء المرافعات الشفوية إلى تاريخ لاحق يحدد بعد التشاور مع الطرفين وأرجأ البت في الإجراء اللاحق إلى قرار آخر.
- 51 - وفي رسالة مؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 2021، ذكر وكيل سويسرا أنه وفقاً لمذكرة التفاهم المبرمة بين الطرفين، ستتوقف الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة "اعتباراً من اللحظة التي تدخل فيها الناقله 'سان بادري بيو أعالي البحار، أو البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة لدولة أخرى" وأفاد أنه اعتباراً من 10 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت السفينة "قد خرجت من المنطقة الاقتصادية الخالصة لنيجيريا، ودخلت المنطقة الاقتصادية الخالصة لبنين". وفي الرسالة نفسها، ذكر وكيل سويسرا كذلك أنه، وفقاً لأحكام مذكرة التفاهم، "تطلب سويسرا إلى المحكمة أن تسجل وقف النظر في قضية سان بادري بيو (رقم 2) (سويسرا/نيجيريا) (القضية رقم 29) وفقاً للمادة 105 من نظام المحكمة الدولية لقانون البحار وأن تشطب القضية من قائمة القضايا المعروضة على المحكمة". وفي رسالة مؤرخة 24 كانون الأول/ديسمبر 2021، أشار وكيل نيجيريا إلى أنه "في 10 كانون الأول/ديسمبر 2021، أفرج عن الناقله سان بادري بيو وغادرت المجال البحري لنيجيريا ودخلت المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية بنين" وأن "نيجيريا، على هذا الأساس، ليس لديها أي اعتراض على الإطلاق على وقف المحكمة للدعوى على النحو الذي أخطرت به سويسرا بالفعل". ووفقاً للمادة 105 من نظام المحكمة، سجل رئيس المحكمة، بموجب أمر مؤرخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2021، وقف الإجراءات، باتفاق الطرفين، وأمر بشطب القضية من قائمة القضايا.

## سابعاً - المسائل القانونية

- 52 - خلال الفترة قيد الاستعراض، كرست المحكمة جزءاً من دوريتها للنظر في المسائل القانونية والقضائية. وفي هذا الصدد، بحثت المحكمة مختلف المسائل القانونية ذات الصلة باختصاصها ونظامها وإجراءاتها القضائية. واضطلعت المحكمة وغرفها بهذه المراجعة. ويرد أدناه بعض المسائل التي نُظر فيها.

## ألف - اختصاص المحكمة

53 - خلال الفترة قيد الاستعراض، أحاطت المحكمة علما بالمعلومات المقدمة من قلم المحكمة بشأن حالة الإعلانات الصادرة بموجب المادتين 287 و298 من الاتفاقية.

## باء - نظام المحكمة

54 - في 25 آذار/مارس 2021، عدلت المحكمة، خلال دورتها الحادية والخمسين، نظامها بغية جعله محايدا جنسانيا. وعدلت نصوص النظام باللغتين الانكليزية والفرنسية. ودخلت التعديلات حيز النفاذ فورا.

## جيم - التطورات الأخيرة في المسائل المتصلة بقانون البحار

55 - خلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت المحكمة في التقارير التي أعدها قلم المحكمة بشأن التطورات الأخيرة في المسائل المتصلة بقانون البحار.

## دال - الغرف

56 - خلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت غرف المحكمة اجتماعات نظرت خلالها في التقارير التي أعدها قلم المحكمة بشأن المسائل التي تقع ضمن مسؤوليات الغرف.

## ثامنا - الذكرى السنوية الخامسة لسنوية الخامسة والعشرون لإنشاء المحكمة

57 - أقيم احتفال في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021 في مقر المحكمة في هامبورغ، ألمانيا، بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشاء المحكمة، أدلى خلاله ببيانات كل من رئيس المحكمة، القاضي ألبرت هوفمان؛ والعمدة الأول لمدينة هامبورغ الهانزية الحرة، بيتر تشيننشر؛ والعضو البارز في السلك القنصلي في هامبورغ والقنصل العام لكرواتيا، كريستيان توشيك. وحضر هذه المناسبة قضاة المحكمة وأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي. وفي إطار الاحتفالات، جرى حديثا إعداد فيلم للذكرى السنوية الخامسة والعشرين، ونُشر الفيلم على موقع المحكمة على شبكة الإنترنت، وصدرت نسخة مستكملة من خلاصة السوابق القضائية للمحكمة وجرى نشرها على موقع المحكمة على شبكة الإنترنت.

## تاسعا - التصدي لجائحة كوفيد-19

58 - في ضوء تفشي جائحة كوفيد-19، واصلت المحكمة تنفيذ التدابير المعتمدة في عام 2020 لحماية صحة أعضائها وموظفي قلم المحكمة.

59 - وفي المنازعة المتعلقة بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي (موريشيوس/ملديف)، عقدت مداوالات الدائرة الخاصة وقراءة الحكم بشأن الدفع الابتدائية لملديف في الفترة من 11 إلى 28 كانون الثاني/يناير 2021 بالطريقتين الحضورية والافتراضية. وعقدت الدورة الحادية والخمسون للمحكمة أيضا بالطريقتين نفسيهما، في الفترة من 15 إلى 26 آذار/مارس 2021.

60 - وفي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 حزيران/يونيه 2021، أُنذرت لغالبية موظفي قلم المحكمة بالعمل من المنزل. وبغية ضمان أداء المهام الأساسية للمحكمة، ولا سيما مداوالات الدائرة الخاصة، واصل بعض الموظفين العمل في مباني المحكمة خلال تلك الفترة.

## عاشر - اتفاق الامتيازات والحصانات

61 - اعتمد الاجتماع السابع للدول الأطراف في 23 أيار/مايو 1997 اتفاق امتيازات المحكمة الدولية لقانون البحار وحصاناتها. وفتح باب التوقيع على الاتفاق لمدة 24 شهرا اعتبارا من 1 تموز/يوليه 1997<sup>(2)</sup> وبدأ نفاذه في 30 كانون الأول/ديسمبر 2001، أي بعد 30 يوما من تاريخ إيداع الصك العاشر للتصديق أو الانضمام. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كان عدد الدول التي صدّقت على الاتفاق أو انضمت إليه 41 دولة.

## حادي عشر - العلاقات مع الأمم المتحدة

62 - منحت الجمعية العامة، في دورتها الحادية والخمسين، وبموجب قرارها 204/51 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1996، مركز المراقب للمحكمة. وفي 9 كانون الأول/ديسمبر 2021، أدلى رئيس المحكمة، في الجلسة العامة الثالثة والأربعين للدورة السادسة والسبعين للجمعية، ببيان في إطار البند 78 (أ) من جدول الأعمال، المعنون "المحيطات وقانون البحار"<sup>(3)</sup>. وقدم الرئيس في بيانه لمحة عامة عن العمل القضائي للمحكمة. وأشار إلى أن المحكمة، خلال 25 عاما من تاريخها، أثبتت نفسها بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية التي تلجأ إليها الدول الأطراف في الاتفاقية عند سعيها إلى تسوية سلمية لمنازعاتها المتعلقة بتفسير الاتفاقية أو تطبيقها. وقدم الرئيس بعض الملاحظات بشأن عمل المحكمة في المستقبل، مسلطا الضوء على احتمال معالجة قضايا تنطوي على تحديات جديدة من حيث صلتها بقانون البحار، سواء في إطار ممارستها لاختصاصها المتعلق بالبت في المنازعات أو اختصاصها الاستشاري. وقدم الرئيس أيضاً معلومات للجمعية عن أنشطة المحكمة فيما يتعلق ببناء القدرات.

## ثاني عشر - اتفاق المقر

63 - وُقِع اتفاق بين المحكمة الدولية لقانون البحار وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن مقر المحكمة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2004. وأُبرم في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2000 الاتفاق بين المحكمة وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن شغل واستخدام مباني المحكمة الدولية لقانون البحار في مدينة هامبورغ الهانزية الحرة.

64 - وخلال الفترة قيد الاستعراض، أجرى قلم المحكمة، بالتعاون مع سلطات البناء الاتحادية في ألمانيا، عدة تحسينات في معدات المحكمة ونظمها.

(2) SPLOS/24، الفقرة 27.

(3) يمكن الاطلاع على نص البيان في الموقع الشبكي للمحكمة: [www.itlos.org](http://www.itlos.org) و [www.tidm.org](http://www.tidm.org).

## ثالث عشر - المسائل المالية

### ألف - المسائل المتعلقة بالميزانية

#### 1 - ميزانية المحكمة للفترة 2023-2024

65 - خلال الدورة الثانية والخمسين للمحكمة، نظرت لجنة الميزانية والمالية بصورة أولية في ميزانية المحكمة للفترة المالية 2023-2024 استناداً إلى مشاريع المقترحات المقدمة من رئيسة قلم المحكمة.

#### 2 - تقرير عن المسائل المتعلقة بالميزانية للفترة المالية 2019-2020

66 - نظرت المحكمة، في دورتها الحادية والخمسين، في التقرير المقدم من رئيسة قلم المحكمة عن المسائل المتعلقة بميزانية الفترة المالية 2019-2020 (SPLOS/31/3). وعقب نظر المحكمة في التقرير، جرى تقديمه إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف للنظر فيه. وتضمن التقرير تقرير الأداء للفترة 2019-2020 وتقريراً عن الإجراءات المتخذة عملاً بالنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة (تسليم الفائض النقدي من الفترة المالية 2017-2018؛ واستثمار أموال المحكمة؛ وإنشاء صناديق استثمارية عملاً بالبند 5-6 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة).

#### 3 - حالة التدفقات النقدية

67 - أحاطت المحكمة علماً، في دورتها الحادية والخمسين والثانية والخمسين، بالمعلومات التي قَدَّمتها رئيسة قلم المحكمة عن حالة التدفقات النقدية للمحكمة.

### باء - حالة الاشتراكات

68 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت 117 دولة طرفاً قد سددت اشتراكاتها في ميزانية الفترة 2021-2022، التي بلغ مجموعها 11 368 404 يورو، في حين لم تكن 51 دولة طرفاً قد سددت أي مدفوعات فيما يتعلق باشتراكاتها المقررة للفترة 2021-2022. ووصل رصيد الاشتراكات غير المسددة فيما يتعلق بفترة الميزانية 2021-2022 إلى 709 926 يورو. ويُقَدِّم مبلغ 911 926 يورو مقابل الاشتراكات المقررة لعام 2022.

69 - وعلاوةً على ذلك، كانت هناك حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 اشتراكات مقررة غير مسددة قدرها 575 113 يورو تتعلق بميزانيات المحكمة لفترات الميزانية من 1996/1997 إلى 2019/2020.

70 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ رصيد الاشتراكات غير المسددة فيما يتعلق بالميزانية العامة للمحكمة 1 284 209 يورو. وفي كانون الأول/ديسمبر 2021، أرسلت رئيسة قلم المحكمة إلى الدول الأطراف منكرات شفوية بشأن اشتراكاتها المقررة لعام 2022 في ميزانية المحكمة للفترة 2021-2022، تتضمن معلومات عن الاشتراكات غير المسددة في الميزانيات السابقة.

## جيم - النظام المالي والقواعد المالية

71 - بدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2004 العمل بالنظام المالي للمحكمة الذي اعتمد في الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف المعقود في 12 حزيران/يونيه 2003<sup>(4)</sup>. وفي 9 كانون الأول/ديسمبر 2020، وافق الاجتماع الثلاثون للدول الأطراف على إدخال تعديلات على النظام المالي للمحكمة، على النحو المبين في مرفق الوثيقة SPLOS/30/6، ودخلت التعديلات حيز النفاذ في 1 كانون الثاني/يناير 2021 (SPLOS/30/16).

72 - وعملاً بالمادة 10-1 (أ) من النظام المالي، وافقت المحكمة في دورتها السابعة عشرة على القواعد المالية للمحكمة، التي قُدمت إلى الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف للنظر فيها. وأحاط هذا الاجتماع علماً بالقواعد المالية للمحكمة التي بدأ العمل بها في 1 كانون الثاني/يناير 2005، وفقاً للقاعدة 114-1<sup>(5)</sup>.

73 - عملاً بالمادة 14-2 من النظام المالي، أيد الاجتماع الحادي والثلاثون للدول الأطراف المعقود في 24 حزيران/يونيه 2021 التعديلات التي اقترحتها المحكمة على القواعد المالية (SPLOS/31/8). ودخلت القواعد المعدلة حيز النفاذ في 1 كانون الثاني/يناير 2021 وهي تنطبق على الفترة المالية 2021 والفترات المالية اللاحقة.

74 - وعملاً بالمادة 12-1 من النظام المالي، عيّن الاجتماع الثلاثون للدول الأطراف شركة BDO AG Wirtschaftsprüfungsgesellschaft مراجعاً لحسابات المحكمة خلال الفترات المالية 2021-2024.

## دال - تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية 2019-2020

75 - قدمت رئيسة قلم المحكمة نتائج مراجعة الحسابات للفترة المالية 2019-2020 في الدورة الحادية والخمسين للمحكمة. وأحاطت لجنة الميزانية والمالية علماً برأي مراجعي الحسابات بأن البيانات المالية للفترة المالية 2019-2020 قد أعدت، من جميع النواحي الجوهرية، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. وأحاطت المحكمة علماً بتقرير مراجعة الحسابات للفترة المالية 2019-2020 (SPLOS/31/4) وطلبت تقديم التقرير إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف. وأحاط الاجتماع الحادي والثلاثون للدول الأطراف علماً مع الارتياح بتقرير مراجع الحسابات الخارجي (SPLOS/31/9، الفقرة 28).

## هاء - الصناديق الاستثمارية والهبات

76 - استناداً إلى القرار 7/55 المتعلق بـ "المحيطات وقانون البحار"، الذي اتخذته الجمعية العامة في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2000، أنشأ الأمين العام صندوقاً استثمارياً للتبرعات من أجل مساعدة الدول فيما يتعلق بالمنازعات التي تتولى المحكمة تسويتها. ووفقاً للمعلومات المقدمة من شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة للأمم المتحدة، تشير البيانات المالية

(4) النظام المالي، المادة 14-1.

(5) يرد النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة في الوثيقة SPLOS/120.

للسندوق الاستثماري إلى أن رصيد الصندوق كان يبلغ 202 605,68 من دولارات الولايات المتحدة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

77 - وإضافة إلى ذلك، أنشأت رئيسة القلم الصناديق الاستثمارية التالية عملاً بالمادة 6-5 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة: الصندوق الاستثماري لمؤسسة نيون، والصندوق الاستثماري لقانون البحار، والصندوق الاستثماري لمعهد الصين للدراسات الدولية (أُغلق في عام 2018)، والصندوق الاستثماري للذكرى السنوية العشرين (أُغلق في عام 2017)، وحساب خاص لحلقة عمل مزعم عقدها لمستشارين قانونيين.

78 - وقد أنشئ الصندوق الاستثماري لمؤسسة نيون في عام 2007، في إطار منحة قدمتها مؤسسة نيون في ذلك العام لتمويل مشاركة أشخاص من الحاصلين على زمالات في برنامج لبناء القدرات والتدريب على تسوية المنازعات في إطار الاتفاقية. وفي الفترة 2007-2021، قدمت مؤسسة نيون مساهمات إلى الصندوق الاستثماري قدرها 3 356 310 يورو. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ رصيد صافي الأصول/حقوق الملكية 114 674 يورو.

79 - وأنشئ الصندوق الاستثماري لقانون البحار في عام 2010، عملاً بقرار اتخذته المحكمة في دورتها الثامنة والعشرين. وأقرت المحكمة اختصاصات الصندوق الاستثماري وعرضتها على الاجتماع العشرين للدول الأطراف للنظر فيها. ويتمثل الغرض من الصندوق الاستثماري في تشجيع تنمية الموارد البشرية في البلدان النامية فيما يتعلق بقانون البحار والشؤون البحرية عموماً. وتستخدم المساهمات المقدمة في الصندوق الاستثماري في توفير المساعدة المالية للمتقدمين من البلدان النامية حتى يتمكنوا من المشاركة في برنامج التدريب الداخلي للمحكمة وفي الأكاديمية الصيفية، وكذلك في تنظيم حلقات عمل إقليمية. والدعوة موجهة إلى الدول، والمنظمات والوكالات الحكومية الدولية، والمؤسسات الوطنية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات المالية الدولية، والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، لتقديم تبرعات مالية وغير مالية إلى الصندوق الاستثماري. ومنذ عام 2010، جرى تقديم مساهمات في الصندوق الاستثماري من جانب المعهد البحري الكوري بمبلغ 305 482 يورو، ومن حكومة الصين بمبلغ 150 000 يورو، ومن شركة كورويند (Korwind) بمبلغ 25 000 يورو، ومن حكومة قبرص بمبلغ 23 000 يورو. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ رصيد صافي الأصول/حقوق الملكية 238 465 يورو.

80 - وتلقت المحكمة تبرعات من حكومة جمهورية كوريا بمبلغ 195 595 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في عام 2020 ومبلغ 176 033 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في عام 2021. ووفقاً للورقة المفاهيمية المتعلقة باستخدام التبرعات المقدمة إلى المحكمة التي تمت الموافقة عليها في 9 آذار/مارس 2020، ستستخدم هذه المساهمات لتنمية قدرات المستشارين القانونيين في مجال تسوية المنازعات الدولية في المسائل المتصلة بقانون البحار. ووفقاً للمادة 6-5 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، أنشئ حساب مصرفي خاص باليورو لدى مصرف دويتشه بنك (Deutsche Bank) لتنظيم حلقة عمل للمستشارين القانونيين ترعاها جمهورية كوريا. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ رصيد صافي الأصول/حقوق الملكية 314 068 يورو. وستغطي المساهمات نفقات المهنيين رفيعي المستوى المشاركين في عملية صنع القرار المتصلة بقانون البحار لتمكينهم من المشاركة في حلقة العمل، التي كان من المقرر عقدها في عام 2021 في مقر المحكمة، ولكنها تأجلت حتى عام 2022 بسبب قيود السفر المتصلة بجائحة كوفيد-19 (انظر الفقرة 116).

## رابع عشر - المسائل الإدارية

81 - خلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت لجان المحكمة في مسائل إدارية شتى مندرجة ضمن نطاق أنشطتها؛ ويشار أدناه إلى بعض هذه المسائل.

### ألف - النظام الأساسي والإداري للموظفين

82 - من أجل ضمان التوافق بين النظام الأساسي لموظفي المحكمة ونظام الأمم المتحدة الموحد للمرتبات والبدلات والاستحقاقات، على النحو المطلوب بموجب البند 12-6 من النظام الأساسي لموظفي المحكمة، وافقت المحكمة، خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، على توصيات لجنة شؤون الموظفين والإدارة باعتماد تعديلات للنظام الأساسي للموظفين فيما يتعلق بالمرق الرابع للنظام الأساسي للموظفين (منحة الإعادة إلى الوطن).

83 - وفي 30 أيلول/سبتمبر 2021، وخلال الدورة الثانية والخمسين، وافقت المحكمة أيضاً على توصيات لجنة شؤون الموظفين والإدارة بشأن إدخال تعديلات على البندين 1/11 و 2/11 من النظام الأساسي للموظفين (الطعون) والمرق السادس للنظام الأساسي للموظفين (الإجراءات أمام مجلس الطعون المشترك).

### باء - استخدام الموظفين

84 - في عام 2021، استقدمت المحكمة موظفين لشغل وظائف موظف قانوني (ف-4)، وموظف صحفي معاون (ف-2)، ومساعد شخصي للرئيس (خ ع-7)، وكبيرة مترجمين/مراجعين - رئيسة الخدمات اللغوية (ف-5). وفي نهاية عام 2021، كانت عملية الاستقدام جارية فيما يتعلق بوظيفة الموظف القانوني (ف-3).

85 - وترد في المرقق الأول لهذا التقرير قائمة بموظفي قلم المحكمة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

86 - وتم استقدام موظفين مؤقتين لمساعدة المحكمة خلال دورتيها الحادية والخمسين والثانية والخمسين وخلال المداولات في القضية رقم 28.

87 - ويتألف الملاك الوظيفي لقلم المحكمة من 38 موظفاً، منهم 18 موظفاً من الفئة الفنية والفئات العليا.

88 - وفيما عدا موظفي اللغات، يخضع استقدام الموظفين من الفئة الفنية لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقاً للبند 4-2 من النظام الأساسي للموظفين، الذي ينص على ما يلي:

يكون الاعتبار الأول في تعيين الموظفين أو نقلهم أو ترقيتهم هو ضرورة تأمين أعلى مستويات الكفاءة والمقدرة والنزاهة. ويولى الاعتبار الواجب لأهمية أن يكون التوظيف على أوسع نطاق جغرافي ممكن.

89 - ونظراً لقلّة عدد الموظفين في قلم المحكمة، أتبع نهج إقليمي مرّن في هذا الخصوص. واتخذت المحكمة الخطوات اللازمة لكفالة نشر إعلانات الشواغر لوظائف الفئة الفنية على نحو يتيح استقدام

الموظفين على أساس أوسع نطاق جغرافي ممكن. وتحال المعلومات المتعلقة بالوظائف الشاغرة إلى سفارات الدول الأطراف في الاتفاقية الموجودة في برلين، وإلى البعثات الدائمة في نيويورك. وتُنشر المعلومات أيضاً على موقع المحكمة على شبكة الإنترنت وفي حسابات المحكمة على وسائل التواصل الاجتماعي (تويتر ولينكد إن) وتعمم على مقر الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

90 - ورغم أنّ مبدأ التوزيع الجغرافي لا ينطبق على استقدام الموظفين من فئة الخدمات العامة، فإنّ المحكمة تبذل جهوداً أيضاً حتى يكون استقدام الموظفين من تلك الفئة على أوسع نطاق جغرافي ممكن.

### جيم - برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين

91 - في الدورة الثانية والخمسين، أنشأت المحكمة في 30 أيلول/سبتمبر 2021 برنامجاً للموظفين الفنيين المبتدئين للمهنيين الشباب للعمل في المكتب القانوني لقلم المحكمة أو في الإدارات الأخرى التابعة لقلم المحكمة، حسب الاقتضاء. ويخضع البرنامج لمبادئ توجيهية تتعلق ببرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين التابع للمحكمة الدولية لقانون البحار، بالصيغة التي اعتمدها المحكمة. وسيعيّن الموظفون الفنيون المبتدئون بموجب مذكرات التفاهم المبرمة بين المحكمة والدول المشاركة<sup>(6)</sup>.

### دال - لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين

92 - عملاً بمقترح المحكمة، قرر الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف إنشاء لجنة للمعاشات التقاعدية للموظفين تكون تركيبها كالاتي: (أ) عضو وعضو مناوب يختارهما الاجتماع؛ (ب) عضو وعضو مناوب يعيّنهما رئيس قلم المحكمة؛ (ج) عضو وعضو مناوب ينتخبهما الموظفون. وتمتد فترة عضوية الأعضاء والأعضاء المناوبين ثلاث سنوات.

93 - وقد اتخذ الاجتماع التاسع والعشرون للدول الأطراف قراراً يمدد تسمية إندونيسيا عضواً، وكندا عضواً مناوباً في لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020 (SPLOS/29/8).

### هاء - الدروس اللغوية في المحكمة

94 - قُدمت لموظفي قلم المحكمة في عام 2021 دروسٌ في اللغتين الإنكليزية والفرنسية.

## خامس عشر - المباني والنظم الإلكترونية

### ألف - الترتيبات المتعلقة بالمباني والاحتياجات الجديدة

95 - خلال الدورتين الحادية والخمسين والثانية والخمسين، قدمت رئيسة قلم المحكمة تقارير بشأن الترتيبات المتعلقة بالمباني واستخدام أماكن عمل المحكمة. وقد أعد قلم المحكمة هذه التقارير لتستعرضها لجنة المباني والنظم الإلكترونية والمحكمة بهدف تحسين ظروف العمل في المحكمة.

(6) يمكن الاطلاع على نص المبادئ التوجيهية ومذكرة التفاهم النموذجية على الموقع الشبكي للمحكمة في [www.itlos.org](http://www.itlos.org)

و [www.tidm.org](http://www.tidm.org).

## باء - استخدام مباني المحكمة ودخول الجمهور إليها

- 96 - في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أقيم احتفال في مقر المحكمة بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشائها (انظر الفقرة 57).
- 97 - وبسبب جائحة كوفيد-19، تم تقييد الوصول إلى مقر المحكمة منذ 19 آذار/مارس 2020. وأقيمت جولات وعروض افتراضية للطلاب والممارسين القانونيين.

## سادس عشر - مرافق المكتبة والمحفوظات

- 98 - خلال الدورتين الحادية والخمسين والثانية والخمسين، قدمت رئيسة قلم المحكمة تقارير بشأن عدة مسائل تتعلق بالمكتبة، من بينها مجموعات كتب المكتبة ونظام متكامل لإدارة المكتبة. وقدمت أيضاً تقارير عن مجموعات المحفوظات وقواعد البيانات.
- 99 - وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة بأسماء الجهات المانحة للمكتبة.

## سابع عشر - المنشورات

- 100 - خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، نظرت اللجنة المعنية بالمكتبة والمحفوظات والمنشورات والمحكمة في حالة منشورات المحكمة.
- 101 - وفي عام 2021، نُشرت المجلدات التالية:
- (أ) *Pleadings, Minutes of Public Sittings and Documents 2019, vol. 27*
- (ب) *Pleadings, Minutes of Public Sittings and Documents 2019, vol. 28*
- (ج) *Yearbook 2020, vol. 24*

## ثامن عشر - العلاقات العامة

- 102 - خلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت لجنة العلاقات العامة في مجموعة من التدابير لتوفير ونشر المعلومات عن عمل المحكمة ومشاركة ممثلي المحكمة في الاجتماعات القانونية الدولية.
- 103 - وروّجت المحكمة لعملها عن طريق موقعها الشبكي ونشراتها الصحفية والإحاطات التي يقدمها قلم المحكمة، وأيضاً من خلال توزيع أحكامها وأوامرها ومنشوراتها.
- 104 - وفي شباط/فبراير 2021، أطلقت المحكمة موقعاً إلكترونياً أعيد تصميمه يمكن الوصول إليه على العنوانين التاليين: [www.itlos.org](http://www.itlos.org) (بالإنكليزية) و [www.tidm.org](http://www.tidm.org) (بالفرنسية). ويحتوي هذا الموقع على نصوص أحكام المحكمة وأوامرها وعلى المحاضر الحرفية لجلسات الاستماع بالإضافة إلى معلومات أخرى عن المحكمة.
- 105 - وفي عام 2021، ألقى قضاة وموظفون من قلم المحكمة أيضاً محاضرات ونشروا ورقات عن أعمال المحكمة.

## تاسع عشر - أنشطة بناء القدرات

106 - استمر في عام 2021 تنفيذ عدد من أنشطة بناء القدرات المتعلقة بعمل المحكمة.

### ألف - برنامج التدريب الداخلي

107 - يهدف برنامج التدريب الداخلي في المحكمة، الذي أنشئ في عام 1997، إلى إتاحة الفرصة للمشاركين لكي يفهموا عمل المحكمة ومهامها. وقد أصبح التمويل متاحاً للمتقدمين من البلدان النامية من أجل مساعدتهم على تغطية تكاليف السفر إلى هامبورغ وللمشاركة في البرنامج. ويُستخدم الصندوق الاستئماني لقانون البحار حالياً لتوفير المساعدة المالية للمتدربين الداخليين.

108 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، بلغ مجموع المشاركين في البرنامج 390 متدرباً من 104 دول، منهم 165 متدرباً استفادوا من التمويل.

109 - وخلال عام 2021، عمل 11 شخصاً من 11 دولة (إثيوبيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوكرانيا، وإيطاليا، وسلوفاكيا، والصين، وقبرص، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان) كمتدربين في المحكمة.

110 - ويمكن الحصول على معلومات عن البرنامج وعن الاستمارة الإلكترونية لطلب المشاركة من الموقعين الشبكيين للمحكمة.

### باء - برنامج بناء القدرات والتدريب

111 - نُفِّذَ في عام 2021، للمرة الخامسة عشرة، برنامج لبناء القدرات والتدريب في مجال تسوية المنازعات في إطار الاتفاقية، بدعم من مؤسسة نيبون. وقد أنشئت منحة مؤسسة نيبون في عام 2007 لتوفير خدمات بناء القدرات والتدريب للمستفيدين من الزمالات ولمساعدتهم على تغطية تكاليف المشاركة في البرنامج. ويحضر المشاركون في إطار هذا البرنامج محاضرات عن المسائل المواضيعية المتصلة بقانون البحار والقانون البحري، ويستفيدون من دورات تدريبية على التفاوض وتعيين الحدود. ويقومون أيضاً بزيارات إلى مؤسسات عاملة في مجالات قانون البحار والقانون البحري وتسوية المنازعات. وينجز المشاركون في الوقت نفسه بحثاً فريدياً عن مواضيع مختارة. ويمكن الحصول على معلومات عن البرنامج من قلم المحكمة ومن الموقع الشبكي للمحكمة.

112 - ويشترك مواطنون من الاتحاد الروسي، وإكوادور، وإيطاليا، وتوغو، وغامبيا، وكولومبيا، ونيبال في برنامج الفترة 2021/2022. ونظراً لجائحة كوفيد-19، تقرر أن يستمر البرنامج من آب/أغسطس 2021 حتى نهاية نيسان/أبريل 2022.

### جيم - حلقات العمل الإقليمية

113 - نظمت المحكمة سلسلة من حلقات العمل بشأن تسوية المنازعات المتصلة بقانون البحار في مناطق مختلفة من العالم. وكان الغرض من حلقات العمل هذه تزويد الخبراء الحكوميين المعنيين بالمسائل البحرية ومسائل قانون البحار برؤى متعمقة عن إجراءات تسوية المنازعات التي يغطيها الجزء الخامس عشر من الاتفاقية، مع التركيز بشكل خاص على اختصاص المحكمة والقواعد الإجرائية المنطبقة على القضايا المعروضة عليها.

114 - وبسبب جائحة كوفيد-19، لم يتسن عقد حلقات عمل في عام 2021.

#### دال - الأكاديمية الصيفية

115 - تعين تأجيل الدورة الرابعة عشرة للأكاديمية الصيفية التي تنظمها المؤسسة الدولية لقانون البحار للمرة الثانية بسبب جائحة كوفيد-19. واستضافت المؤسسة دورة تدريبية على الإنترنت لمدة أسبوع واحد عن القانون الدولي للبحار والقانون البحري بدلا من الأكاديمية الصيفية المعتادة. وأقيمت المناسبة في الفترة من 16 إلى 20 آب/أغسطس 2021 وشارك فيها حوالي 30 فردا في الوقت الفعلي.

#### هاء - حلقة عمل لفائدة المستشارين القانونيين (برعاية جمهورية كوريا)

116 - كانت المحكمة تعترم عقد حلقة عمل للمستشارين القانونيين بشأن تسوية المنازعات الدولية في المسائل المتعلقة بقانون البحار في عامي 2020 و 2021، بدعم من جمهورية كوريا. وسيكون الهدف من حلقة العمل تعريف المستشارين القانونيين، ولا سيما من البلدان النامية، بآليات تسوية المنازعات الواردة في الاتفاقية وإطلاعهم على التفاصيل المتعلقة بإجراءات المحكمة وممارساتها، وقدمت جمهورية كوريا تبرعا للمحكمة لهذا الغرض (انظر الفقرة 80). بيد أنه بسبب جائحة كوفيد-19، تعين تأجيل حلقة العمل في عام 2020 ومرة أخرى في عام 2021.

## المرفق الأول

## معلومات عن الموظفين (2021)

## ألف - الفئة الفنية والفئات العليا

الاسم	اللقب الوظيفي	بلد الجنسية	رتبة الوظيفة	رتبة شاغل
خيمينا إينركس أويارسي	رئيسة القلم	شيلي	أ ع م	أ ع م
أنطوان أوليفي	نائب رئيسة قلم المحكمة	فرنسا	مد-2	مد-2
بولين غي	كبيرة مترجمين/مراجعين - رئيسة الخدمات اللغوية <sup>(أ)</sup>	المملكة المتحدة	ف-5	ف-5
ماتياس فوراكر	كبير الموظفين القانونيين/رئيس مكتب الشؤون القانونية	ألمانيا	ف-5	ف-5
لويس سافادوغو	موظف قانوني	بوركنيا فاسو	ف-4	ف-4
إزبيتا ميزيرسكا - ديبا	رئيسة المكتبة والمحفوظات	بولندا	ف-4	ف-4
كافوي غابا	رئيس شؤون الموظفين والمباني والأمن	توغو	ف-4	ف-4
ليونار غوتيه	مترجم تحريري/مراجع (اللغة الفرنسية)	فرنسا	ف-4	ف-4
ألفريد غبادو	موظف نظم معلومات	ألمانيا	ف-4	ف-4
رومان ريتز	رئيس شؤون الميزانية والمالية	ألمانيا	ف-4	ف-4
ناوومي بورك	موظفة قانونية	أيرلندا	ف-4	ف-4
جون - لوك روستان	مترجم تحريري (اللغة الفرنسية)	فرنسا	ف-3	ف-3
وظيفة شاغرة	موظف قانوني		ف-3	
جوليا ريتز	موظفة صحفية <sup>(ب)</sup>	المملكة المتحدة	ف-2	ف-2
سفيتلانا بويرغرغز - فيريشتشاك	موظفة إدارية معاونة (الاشتراكات/الميزانية)	أوكرانيا	ف-2	ف-2
آنتي فوربيك	موظف إداري معاون	ألمانيا	ف-2	ف-2
ديجان بربروفيتش	موظف محفوظات معاون	البوسنة والهرسك	ف-2	ف-2
ماركو بيناتار	موظف قانوني معاون	جنوب أفريقيا	ف-2	ف-2
روبرت ستينكامب	موظف صحفي معاون <sup>(ب)</sup>	جنوب أفريقيا	ف-2	ف-2

الاختصارات: أ ع م، أمين عام مساعد.

ملاحظة: يبلغ مجموع الوظائف 18 وظيفة.

(أ) الوظيفة شاغرة اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

(ب) وظيفة بدوام جزئي بنسبة خمسين في المائة.

## باء - فئة الخدمات العامة

الاسم	اللقب الوظيفي	بلد الجنسية	رتبة الوظيفة	رتبة شاغل الوظيفة
أندرياس بوتلي	منسق شؤون المباني	ألمانيا	خ-ع-7	خ-ع-7
أنكه إغرت	مساعدة للمنشورات/مساعدة شخصية (الرئيسة قلم المحكمة)	ألمانيا	خ-ع-7	خ-ع-7
جاكلين فنكلمان	مساعدة إدارية (المشتريات)	ألمانيا	خ-ع-7	خ-ع-7
باتريس مبا	مساعدة لشؤون نظم المعلومات	الكاميرون	خ-ع-7	خ-ع-7
ببريت ألبيرز	مساعد لغوي/دعم قضائي	ألمانيا	خ-ع-7	خ-ع-7
كيرستن تاتام <sup>(أ)</sup>	مساعدة شخصية (الرئيس المحكمة)	ألمانيا	خ-ع-7	خ-ع-7
تورستن نيغلير	مساعد مالي	ألمانيا	خ-ع-6	خ-ع-6
إليزابيث كارانجا	مساعدة إدارية	كينيا	خ-ع-6	خ-ع-6
بياتريس كوش	مساعدة قانونية	فرنسا	خ-ع-6	خ-ع-6
إيما بارتليت	مساعدة لشؤون الموظفين	المملكة المتحدة	خ-ع-6	خ-ع-6
سفينيا هايم	مساعدة لشؤون المكاتب	ألمانيا	خ-ع-6	خ-ع-6
سيباستيان غوميز راميريز	مساعد إداري (الاشتراكات)	كولومبيا	خ-ع-6	خ-ع-6
ستيفاني روال	مساعد لغوي/دعم قضائي	فرنسا	خ-ع-6	خ-ع-6
كريستوف فوسيك	مساعد مالي (الحسابات المستحقة الدفع)	ألمانيا	خ-ع-5	خ-ع-5
إينغا شنايدر	مساعدة إدارية <sup>(ب)</sup>	ألمانيا	خ-ع-5	خ-ع-5
سيلفي فيسلاج	مساعدة شخصية (لنائب رئيسة قلم المحكمة)	فرنسا	خ-ع-5	خ-ع-5
ميتا بانيرجي	مساعد إداري	ألمانيا	خ-ع-5	خ-ع-5
سفين دودك	كبير مساعدي شؤون الأمن/الإدارة	ألمانيا	خ-ع-5	خ-ع-5
باباني أزيامبلي	كبير مساعدي شؤون الأمن/الإدارة	توغو	خ-ع-5	خ-ع-5
تشاكس ننينوغوا	مساعد شؤون الأمن/الإدارة	ألمانيا	خ-ع-4	خ-ع-4

ملاحظة: يبلغ مجموع الوظائف 20 وظيفة.

(أ) استقالت من منصبها. آخر تاريخ للخدمة: 14 آب/أغسطس 2021.

(ب) وظيفة بدوام جزئي بنسبة ثمانين في المائة للفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022.

## قائمة بأسماء الجهات المانحة لمكتبة المحكمة الدولية لقانون البحار (في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021)

داريوش بوجاسكي، الأكاديمية البحرية البولندية، غدانسك، بولندا

رافائيل كاسادو رايجون، كلية الحقوق، جامعة قرطبة، إسبانيا

محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، سان خوسيه

مركز بحوث القانون الدولي والمقارن، موسكو

محكمة العدل الدولية، لاهاي، هولندا

الفرع الياباني لرابطة القانون الدولي، طوكيو

الجمعية اليابانية للقانون الدولي، طوكيو

دار النشر Mareverlag، هامبورغ، ألمانيا

غابرييلا أ. وانتا، المعهد الجامعي للدراسات الأوروبية "سالفادور دي ماداريغا"، جامعة كورونيا، إسبانيا

إيغور أوكونييف، مركز التحليل المكاني في العلاقات الدولية، معهد الدراسات الدولية، جامعة MGIMO،  
موسكو

أندريه دي بايفا، بيلو هوريزونتي، البرازيل

خوسيه مانويل سوبرينو هيريديا، رئيس فرع القانون الدولي العام، جامعة كورونيا، إسبانيا

معهد فالتر شوكينغ للقانون الدولي في جامعة كيل، ألمانيا

هيلدا جولبيت ووكر، المركز النرويجي لقانون البحار، كلية الحقوق، جامعة القطب الشمالي في النرويج  
(UiT)، ترومسو، النرويج

منظمة التجارة العالمية، جنيف